

وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكبارى
الإدارة المركزية لبحوث الطرق

١١٢

الهيئة العامة
للطرق والكبارى
GENERAL AUTHORITY
FOR ROADS AND BRIDGES
(GAR)



دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٥

اعمال التدقيق للرفع المساحي ومراجعة المناسيب التصميمية
لمشروع القطار الكهربائي السريع الخط الاول (القطاع الاول)

تاريخ المفاوضة: يوم / / ٢٠٢٥
عدد الصفحات التى يضمها الدفتر ()

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الإدارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندس /
"منار عبد الهادى"

رئيس الإدارة المركزية

لمنطقة جنوب سيناء

مهندس /

"محمد الطحان"

رئيس قطاع التنفيذ و المناطق

مهندس /
"محسن محمد زهران"

رئيس الإدارة المركزية

للمشئون المالية و الإدارية و الموارد البشرية

الاستاذ /

"شكري فؤاد شكري"



الباب الأول- الشروط العامة

أعمال التدقيق للرفع المساحي ومراجعة المناسيب التصميمية
لمشروع القطار الكهربائي السريع الخط الأول (القطاع الأول)

مادة ١ - عام :

١-١ مقدمة

- تعتبر شبكة الطرق من أهم المقومات التي تعنى بها الدول في العصر الحديث، لكونها الشرايين التي تمر من خلالها سلسلة متصلة من النشاطات التجارية و الزراعية والاجتماعية والثقافية و السياحية التي تعزز مسيرة الاقتصاد الوطني لدورها في تقديم الخدمات لقطاعات الإنتاج والخدمات الأخرى، و ما يعكسه ذلك من توفير فرص للعمل -ولذلك فإن مشاريع بناء الطرق تحتل المبادرة الأولى في برامج ومشاريع التنمية المستدامة لتحقيق معدلات أعلى في التنمية والنمو من خلال تأمين حركة نقل الركاب والبضائع بين كافة المدن والقرى ومناطق التنمية الجديدة المقترحة .

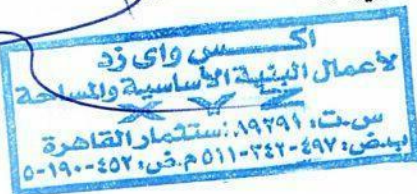
-و تنفيذًا لتوجيهات القيادة السياسية فقد تم إعداد المخطط المستقبلي لشبكة الطرق و الجمهورية وتحديد الأسبقيات المقترحة وكذلك وضع آليات تنفيذ الخطة وتم تكليف الهيئة العامة للطرق والكباري بجزء كبير من المشروع القومي وتم أسناد تنفيذ المشروعات بالأمر المباشر إلى بعض الشركات .

-إذا ترغب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري في اختيار مكتب استشاري مؤهل لتقديم الخدمات الاستشارية الخاصة بالمشروع عاليه .

-ويقوم الاستشاري الذي يتقدم بعرضه بالأطلاع علي كافة المهام المنوط بها والمواد المذكورة بهذا الدفتر والذي يعد جزء لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين الهيئة العامة للطرق والكباري ويشكل هذا الدفتر مع العقد وحدة واحدة ومكملاً لأحكامه ومفسراً لمواده .

٢-١ تعريفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير الي المعني المحدد خلاف ما يذكر ادناه .
- هذا وتشير الكلمات المفردة الي نفس معني الجمع لها والعكس صحيح .
- أ- GARB أو صاحب العمل أو الطرف الأول أو الهيئة : تعني الهيئة العامة للطرق والكباري .
- ب- الاستشاري أو الطرف الثاني أو المكتب الاستشاري أو المهندس : يعني الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين أبرم صاحب العمل معهم عقد الخدمات الاستشارية ويشمل ذلك ممثليهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة صاحب العمل.
- ت- الشركة المنفذة : تعني كل مقاول قام بالتعاقد مع الطرف الأول لتنفيذ المشروع القومي.
- المشروع : يعني (في حال ذكر الكلمة في هذا الدفتر دون أضافة تعريفية أو توصيف) جميع الاعمال المطلوبة من الاستشاري طبقاً لعقد الاتفاق بينه وبين الهيئة وتشمل الأعمال جميع الأنشطة التي ستنفذ ومتضمنة إعداد الدراسات والتصاميم والإشراف على التنفيذ وضبط وتأكيد الجودة.
- ث- الموافقة : تعني الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأي موافقات شفوية سابقة .
- ج- عقد الخدمات الاستشارية: يعني العقد الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الخدمات الاستشارية للمشروع .
- و- عقد مقاوله : عقود المقاولات التي تبرمها الشركات المنفذة مع الهيئة لتنفيذ الطريق والأعمال الصناعية



اعمال التدقيق للرفع المساحي ومراجعة المناسيب التصميمية
لمشروع القطار الكهربائي السريع الخط الاول (القطاع الاول)

ح- أي كلمات او مصطلحات أخرى لم تعرف تعني المعنى الهندسي المتعارف عليه
وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعنى المطبق بالهيئة العامة للطرق
والكباري بدون أي اعتراض من الاستشاري.

١-٣ وصف المشروع

اعمال التدقيق للرفع المساحي ومراجعة المناسيب التصميمية لمشروع القطار الكهربائي السريع الخط الاول
(القطاع الاول)

ويعد هذا العقد من عقود الخدمات الاستشارية بحيث يكون أداء الاستشاري للخدمات بوصفه مقاولا مستقلا يعمل لحساب
نفسه وذلك سواء في العلاقة بين الطرفين أو بالنسبة لغيرهما ويكون الاستشاري من ثم مسئولاً بالكامل عن جميع الخدمات
التي يؤديها وكافة ما يترتب عليها من اثار او مطالبات

مادة ٣ - مهام الاستشاري

أ : ملخص المهام :

تتلخص مهام الاستشاري فيما يلي (بدون الإخلال بماورد ذكره تفصيلا في هذا الدفتر والتعاقد) :

- عناصر الخدمات الاستشارية :-

يلتزم الاستشاري بأعمال الرفع المساحي .

الأعمال المساحية :

-اعمال الرفع المساحي الدوري للتأكد من المناسيب التصميمية لكل طبقة طبقا لتعليمات المهندس المشرف وذلك باستخدام
الاجهزة المتخصصة.

مادة ٤ - فرق عمل الاستشاري:

يلتزم الاستشاري بتوفير مجموعة عمل مناسبة لتغطية جميع مراحل وقطاعات تنفيذ المشروع وتقديمه للهيئة.

الدراسات واعمال الرفع المساحي :

يلتزم الاستشاري بالاستعانة بذوي الخبرة مع توفير مجموعة عمل يعتمد عليها الطرف الأول ويقدم بذلك برامج
زمنية مفصلة لإتمام المهام المشار إليها في بند (مهام الاستشاري) .

ثانيا: التقارير النهائية:-

-يقدم الاستشاري ٢ نسخة علي اقراص مدمجه و(٥) نسخة ورقية لكل الاعمال

مادة ٥ - أتعاب الاستشاري :

المبلغ	الفئة	المهام
٨ مليون جنية	المقطوعة	اعمال مساحية يتم بها التأكد من المناسيب التصميمية للقطاعات ويشمل الاعمال المساحية اللازمة لانتهاء جميع الاعمال بالقطاع وتسليمه نهائيا.

يتم التعاقد مع الهيئة للعملية المذكورة اعلاه على ان تكون القيمة المالية المذكورة بأمر الاسناد للقطاع المذكور اعلاه هي
قيمة نهائية

و لا تقبل الزيادة لاي سبب من الاسباب ويتم الصرف المالي طبقا لمعدلات الانجاز في الاعمال للقطاع وحتى تسليم
المشروع ابتدائيا مع تغطية نسبة (٥%) من القيمة الاجمالية للمكتب الاستشاري حتى نهو الأعمال وتسليم المشروع نهائيا
(يتم صرفها بعد الأستلام النهائي).



اعمال التدقيق للرفع المساحي ومراجعة المناسيب التصميمية
لمشروع القطار الكهربائي السريع الخط الاول (القطاع الاول)

- تحمل الاستشاري جميع الضرائب والدمغات والتأمينات والاستقطاعات.... الخ للقوانين واللوائح المصرية وكذلك تكاليف ذوي الخبرة والاستشاريون واساتذته الجامعات والذين قد تري الهيئة الاستعانة بهم في انجاز اي من الاعمال محل هذا العقد علي الوجه الاكمل .

- اتعاب الاستشاري شاملة التنقلات والاقامة والاعاشة لفريق العمل التابع له والاجهزة اللازمة لتنفيذ المهام المكلف بها وجميع المصاريف الادارية المباشرة وغير مباشرة سواء في المكتب او الموقع .

مادة ٦ - نظام دفع الأتعاب :

- تدفع الأتعاب الخاصة بأعمال الرفع المساحي فور نهوها واعتمادها من الهيئة من خلال مستخلصات جارية معتمدة يتم صرفها من الهيئة مع خصم التأمينات والضرائب والاستقطاعات الواجبة طبقا للقوانين والمنظمة لذلك.

- يحق للهيئة الأكتفاء بأى مرحلة من مراحل المشروع

مادة ٧ - الخصومات حال الاخلال بينود لائحة الأتعاب:

- في حال التقصير في بنود الدراسات واعمال الرفع المساحي أو أى من مهام عقده يحق للهيئة تكليف استشاري آخر بتنفيذها مهما بلغت قيمتها خصما من مستحقات الإستشارى مهما بلغت قيمتها وذلك بعد اذاره ولا يحق للطرف الثاني (الإستشارى) الرجوع على الهيئة بأى مطالبات أو تعويضات أيا كان نوعها حال ذلك.

مادة ٨ - مدة العقد :

يقوم الاستشاري بتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة و المحددة في عناصر الخدمات الاستشاريه في مدة (٦ شهور).

مادة ٩ - مسؤولية الاستشاري عن أعماله

- يتحمل الإستشارى كامل المسؤولية عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي تأخير فى الأعمال أو وجود أى خطأ فى الاعمال الرفع المساحي.

- يتحمل الاستشاري الاثار الناتجة عن الاضرار التي تصيب الاخرين من جراء تنفيذ التزامات عقده.

مادة ١٠ - مدة ضمان الاستشاري لأعماله

يتحمل الاستشاري مسؤولياته بسبب خطأ أو الرفع المساحي وذلك خلال المدد المنصوص عليها فى اللوائح والقوانين المنظمة لذلك .

مادة ١١ - القانون :-

- هذا الدفتر خاضع لأحكام الشروط الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

